



قرار

أصدرت هيئة النفاذ إلى المعلومة القرار التالي بين:

المدعى: ح.ج.

من جهة،

والمدعى عليها: ولاية سليانة في شخص ممثلها القانوني الكائن عنوانه بمكاتبه بمقر الولاية، بسليانة.

من جهة أخرى.

بعد الاطلاع على عريضة الدعوى المقدّمة من المدعى المذكور أعلاه بتاريخ 25 جوان 2019 والمرسّمة بكتابة الهيئة تحت عدد 2019/1020 والمتضمنة أنه تقدّم بمطلب نفاذ إلى المعلومة إلى والي سليانة قصد الحصول على نسخة ورقية من المراسلة الموجهة من المندوب الجهوي للفلاحة بسليانة إلى والي الكاف حول الاعتداء على الملك العمومي للمياه والبناء دون رخصة، غير أنه لم يتلق ردًا على مطلبه رغم انقضاء الأجل القانوني، الأمر الذي دفعه إلى القيام بالدعوى الماثلة طالبا إلزام الجهة المدعى عليها بتمكينه من الوثيقة المطلوبة، بالاستناد إلى حقّه في النفاذ إلى المعلومة طبقًا لما تقتضيه أحكام القانون الأساسي عدد 22 لسنة 2016 المؤرخ في 24 مارس 2016 والمتعلّق بالحق في النفاذ إلى المعلومة.

وبعد الاطلاع على التقرير المقدّم من قبل العارض بتاريخ 5 جويلية 2019 والمتضمن طلب طرح القضية بعد حصوله على الوثيقة المطلوبة. وبعد الاطلاع على بقية مظروفات الملف وعلى ما يفيد استيفاء إجراءات التحقيق في القضية.

وبعد الاطلاع على أحكام القانون الأساسي عدد 22 لسنة 2016 المؤرخ في 24 مارس 2016 المتعلّق بالحق في النفاذ إلى المعلومة.

قرّرت الهيئة ما يلي:

من جهة الشكل:

حيث قدّمت الدعوى في آجالها القانونية ممّن له الصّفة وكانت مستوفية لشروطها الشكلية، الأمر الذي يتّجه معه قبولها من هذه الناحية.

من جهة الأصل:



من جهة الأصل:

حيث تهدف الدعوى إلى إلزام والي سليمانة بتمكين العارض من نسخة ورقية من المراسلة الموجهة من المندوب الجهوي للفلاحة بسليانة إلى والي الكاف حول الاعتداء على الملك العمومي للمياه والبناء دون رخصة، استنادا إلى حقه في النفاذ إلى المعلومة المنصوص عليه بالقانون الأساسي عدد 22 لسنة 2016 المؤرخ في 24 مارس 2016 والمتعلق بالحق في النفاذ إلى المعلومة.

وحيث تقدّم المدعي بتاريخ 5 جويلية 2019 بمطلب في طرح القضية عبر من خلاله صراحة عن رغبته في الرجوع في طعنه المقدم ضد والي سليمانة بعد حصوله على الوثيقة المطلوبة.

وحيث طالما كان طلب المدعي صريحا، فإنه يتعين قبول مطلب الطرح.

ولهذه الأسباب

قررت هيئة النفاذ إلى المعلومة ما يلي:

أولا: قبول مطلب الطرح.

ثانيا: توجيه نسخة من هذا القرار إلى الطرفين.

وصدر هذا القرار عن مجلس هيئة النفاذ إلى المعلومة في جلسته المنعقدة بتاريخ 11 جويلية 2019 برئاسة السيد عماد الحزقي وعضوية السيد عدنان الأسود، نائب الرئيس، والسيدات والسادة أعضاء المجلس رقية الخماسي وريم العبيدي ورفيق بن عبد الله وخالد السلامي.

رئيس هيئة النفاذ إلى المعلومة



عماد الحزقي